

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

أما امتناعُ العطفِ فلا نفاء المشاركة وأما امتناعُ المفعولِ معه فلانتفاء الِرمعِ^١ فيه في الأول وانتفاء فائدة لإعلام بها في الثاني .
ويجب في ذلك إضمار فعل ناصب للاسم على أنه مفعول به أي وَسَقَيْتُهُمَا مَاءً وَكَحَّسْتَهُنَّ الْعُيُونًا هذا قول الفارسيّ والفَرَّاءِ وَمَنْ تَبَعَهُمَا .
وذهب الجرّميّ^٢ والمَازِنِيّ^٣ والمبَرِّدُ^٤ وأبو عُبَيْدَةَ والأصمعيّ واليزيدي إلى أنه لا حَذْفَ وأن ما بعد الواو معطوف وذلك على تأويل العامل المذكور بعامل يصح أن نصابه عليهما فيؤول زَجَّجْنَه بِحَسَنٍ وَعَلَفْتُهُمَا بِأَثَلَاتٍ^٥ هذا باب المستثنى للاستثناء أدَوَاتُ ثَمَانٍ :